في تاثيره في منع الصرف من اشتمال الاسمين في الاصل لا لانه نحو النجم وبصرى علمين
منصرفان ونحو من زيد وان زيدا وبزيد مع الضمير اعلاما محكيات فلا يظهر منع الصرف
وقد اصاب في زيادة هذه على الكافية والعلمية في حال ليتحقق الافراد لان منع
الصرف حال الكلية وهذا التعليل اولى من قولهم لئلا من الزوال فيحصل له قوة
واما قول بعضهم او لتحقق السبب الثاني ففاسد للاشتراك وعدم التعين وعدم الاضافة
في الاصل لان القصدين لا يكونان الا لغير مختار فان النار لا يؤثر الا حرارة والماء الا برودة
والمؤثر في منع نحو شهر رمضان وابي هريرة ليس التركيب لتحقق السببين وعدم الاسناد
نحو تابط شرا وزيد قائم علمين لان الجملة محكية على حالها فلا يظهر فيها منع الصرف قيل لا بد
فيه من قول وعدم كون الثاني صوتا نحو سيبويه فانه مبني ولا متضمنا لحرف العطف
نحو خمسة عشر علما فان الاصح بقاء البناء دون منع الصرف ولا معربا قبل العلمية نحو ضارب زيدا
وحيوان ناطق علمين واجيب عن الاولين اما بانهما مبنيان وباب غير المنصرف من
المعربات وفيه نظر لانهما محكيان على البناء والاصح ان الجملة وان عدت من مبني الاصل
اذا صارت علما كونها معربة محكية فما ظنك بالعارض اعني خمسة عشر وقد عد المص فيما سبق
المحكي منتظما في المعرب واما بانه اكتفى بما ذكره فيما بعد وفيه ايضا نظر لان المذكور حال
ما قبل العلمية ولو قال المص والتركيب وشرطه العلمية وعدم النسبة لكان اخصر واشمل
وامنع وارادتهما بالاسناد بعد كونها خلاف اصطلاحهم يقتضي استدراك القيدين
والالف والنون المزيدتين في الاخر وهو توحيد الضمير باعتبار كونهما سببا واحدا لو كانا
في صفة وعدم تغيرها فشرطه في منع الصرف عدم فعلانة في مؤنثه ليتحقق مشابهته
لالفي التانيث وقيل وجود فعلى والاول اولى لان المشابهة بعدم قبول التاء لا بوجود
فعلى بعينها واشتراطها لاستلزامه واللازم هنا اعم والا اي وان لم يكن في صفة
فشرطه العلمية ليمتنع بها عن التاء ولو احتملت النون الاصالة جاز المنع
ولا يجب كحسان ان كان من الحسن فمنصرف لانه فعال وان كان من الحس فممتنع لانه فعلان
وهذه فائدة زائدة على الكافية والف الالحاق المقصورة ينبغي ان يراد بالالحاق
المعنى اللغوي ليتناول الف قبعثرى فانه غير منصرف حال العلمية مع ان الفه
ليس للالحاق الاصطلاحي اذ لا سداسي في الاصول حتى يلحق به وشرطه في منع

الصرف العلمية ليمتنع عن التاء فيتحقق مشابهته لالف التانيث المقصورة
نحو ارطى فان الفه ليست للتانيث لمجيء ارطاة واحترز بالمقصورة عن الممدودة فانها
لا تلحق بالف التانيث الممدودة ولو مع العلمية لان همزة الف التانيث الممدودة
الف في الاصل بخلاف الملحق فلا يتاكد المشابهة بخلاف المقصورة وهذه زيادة
على الكافية لا بد منها ولو نكر ما اي غير منصرف فيه علمية مؤثرة في منع الصرف
احتراز عن الجمع والف التانيث فان العلمية غير مؤثرة فيهما لاستقلالها بالتاثير
ففي الاحوال الثلث ممتنعة صرف لما تبين انها شرط فيما عدا العدل ووزن الفعل
وهما لا يجتمعان فبالتنكير يبقى بلا سبب او على سبب واحد الا نحو احمر يريد ما كان
الوصفية الاصلية فيه ظاهرة قبل العلمية كسكران واحمر فان سيبويه يعتبر الوصفية
الاصلية بعد زوال المانع عن الاعتبار اعني العلمية بالتنكير ومنع الاعتبار جعلها كالثابت
لانها تعود والاخفش لا يعتبرها لانها زالت بالعلمية ولم تعد بالتنكير والاصل في
الزائل ان لا يعتبر وجه سيبويه اعتبارهم الوصفية الزائلة في اسود وارقم وادهم
بالاتفاق ورد بالفرق بان الوصفية لم تزل بالكلية فيها لاعتبار معنى ماتها بل زال
الابهام فقط وفيما نحن فيه زالت بالكلية فالقياس فاسد واما نحو اجمع وافعل
التفضيل بغير من اذا سمي بها ثم نكر انصرف فان بالاتفاق لعدم ظهور الوصفية الاصلية
فيهما ومع من غير منصرف بالاتفاق لغاية ظهور الوصفية وينصرف باب احاد بعد
ما فيه العدل التحقيقي فيتناول جمع واخر ونحوهما علما لمذكر او لو جعل علما لمؤنث لم ينصرف
بالاتفاق وما ذكره المص مذهب اكثر النحاة لان العدل في هذا الباب تابع للوصف فيزول
بزواله وذهب جماعة الى منع الصرف اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية ولو نكر باب
احاد منع على مقتضى السماع مطلقا او على مقتضى قياس سيبويه ايضا لاعتبار الوصفية
الاصلية بعد زوال المانع والعدل تابع لها في الاعتبار وقياس مذهب الاخفش الصرف
كما في احمر واما العدل التقديري فعند علم حاله من قوله ولو نكر ما فيه علمية بخلاف التحقيقي
وتنكيره اي تنكير ما فيه علمية مشخصة يحصل بان يراد به واحد مما سمي به العارض له
للاسم والمشترك في سمي للمسمى اعني ما في ما بان وقع الاشتراك لفظي بتعدد الوضع كقولك
رب عمر لقيته او الصفة المشهورة عطف على واحد كقولك لكل فرعون موسى اي لكل
مبطل محق وتنكير علم الجنس كاسامة بهما اي بالصفة المشهورة فقط او لا يتصور فيه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)